قلت لم قال ههنا الزيادة التقرير وفي التوكيد
للتقرير قلت قد اخذ هذا من لفظ المفتاح
على عادة افتنانه في الكلام وهو من اضافة المصدر
الى المعمول او من اضافة البيان اي الزيادة التي هي
التقرير والنكتة فيه الايما الى ان البدل هو المقصود
بالنسبة والتقرير زيادة يقصد بالتبعية بخلاف
التاكيد فان المقصود منه نفس التقرير وبيان
التقرير في بدل الكل ظاهر لما فيه من التكرير قال
صاحب الكشاف في قوله تعالى صراط الذين انعمت
عليهم فائدة البدل التوكيد لما فيه من التثنية
والتكرير والاشعار بان الطريق المستقيم
بيانه وتفسيره صراط المسلمين وفي بدل البعض
والاشتمال باعتبار انه المتبوع مشتمل على التابع
اجمالا فكانه مذكور اولا اما في البعض فظاهر واما
في الاشتمال فلان المتبوع فيه يجب ان يكون بحيث
يطلق ويراد به التابع نحو اعجبني زيد اذا اعجبك علمه
بخلاف ضربت زيدا اذا ضربت غلامه فنحو جاني زيد
غلامه او اخوه او حماره بدل غلط لا بدل اشتمال على ما
يشعر به كلام بعض النحاة ثم بدل البعض والاشتمال
لا يخلو عن ايضاح النسبة لما فيه من التفصيل
بعد الاجمال والتفسير بعد الابهام وقد يكون
في بدل الكل ايضاح وتفسير كما مر فكان الاحسن
ان يقال لزيادة التقرير والايضاح كما وقع في المفتاح

واما

واما العطف اي جعل الشيء معطوفا على المسند
اليه فلتفصيل المسند اليه مع اختصار نحو جاني
زيد وعمرو فان فيه تفصيلا للفاعل من غير دلالة
على تفصيل الفعل اذ الواو انما هي للجمع المطلق
اي لثبوت الحكم للتابع والمتبوع من غير تعرض
لتقدم او تاخر او معية واحترز بقوله مع اختصار
من نحو جاني زيد وجاني عمرو فان فيه تفصيلا
للفاعل مع انه ليس من عطف المسند اليه بل
من عطف الجملة او لتفصيل المسند بانه قد حصل
من احد المذكورين اولا وعن الاخر بعده مترا خيا
او غير متراخ كذلك اي مع اختصار واحترز به عن نحو
جاني زيد وعمرو بعده بيوم او سنة وما اشبه
ذلك نحو جاني زيد فعمرو او ثم عمرو او جا القوم
حتى خالد فهذه الثلاثة تشترك في تفصيل
المسند وتختلف من جهة ان الفا يدل على ملابسة
الفعل للتابع بعد ملابسة المتبوع بلا مهلة
وثم كذلك مع مهلة وحتى مثل ثم الا ان فيه
دلالة على ان ما قبلها مما ينقضي شيا فشيا
الى ان يبلغ ما بعدها والتحقيق ان المعتبر
في حتى ترتيب اجزا ما قبلها ذهنا من الاضعف
الى الاقوى او بالعكس ولا يعتبر الترتيب الخارجي
لجواز ان يكون ملابسة الفعل لما بعدها قبل
ملابسة الاجزا الاخر نحو مات كل اب لي حتى ادم او في اثنائها

Copyright © King Saud University